



اسم المقال: العوامل المؤثرة في عمل البرلمان العراقي: دراسة في العوامل الداخلية والخارجية

اسم الكاتب: م.م. طه أحمد علوان العبادي

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/9787>

تاريخ الاسترداد: 2026/07/10 00:35 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>



العوامل المؤثرة في عمل البرلمان العراقي:

دراسة في العوامل الداخلية والخارجية

Factors Affecting the Work of the Iraqi Parliament A Study of Internal and External Challenges

الاختصاص الدقيق: نظم سياسية

الاختصاص العام: علوم سياسية

الكلمات المفتاحية: البرلمان، التشريع، الرقابة، اللجان، المحاسبة.

Keywords: Parliament, legislation, oversight, committees, quota system

تاريخ الاستلام: 19/ 2024/9 – تاريخ القبول: 2024/10/20 – تاريخ النشر: 2024/12/15

DOI: <https://doi.org/10.55716/jjps.2024.13.2.8>

م.م. طه أحمد علوان العبادي

جامعة ديالى - كلية القانون والعلوم السياسية

Taha Ahmed Alwan Al-Abadi

University of Diyala - College of Law and Political Science

taha@uodiyala.edu.iq

ملخص البحث*Abstract*

يعتمد النظام البرلماني كشكل لنظام الحكم في العراق، وجاء دستور عام 2005 ليؤكد ذلك وبين طبيعة عمل السلطات الثلاث (التشريعية والتنفيذية والقضائية) إذ نصت المادة (47)، وأيضاً بينت المادة (61) وظائف البرلمان المتمثلة بالتشريع والرقابة والتي تعد واحدة من خصائص النظام البرلماني القائم على التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطات، إلا أن السلطة التشريعية تعرضت إلى ضغوط من البيئة المحيطة بها سواء كانت داخلية أم خارجية، وتواجه الكثير من العقبات في طريقها، مثل المحاصصة السياسية، وكذلك طبيعة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، والضغوط الإقليمية والدولية، إذ تؤدي هذه الضغوط إلى إحداث تأثير مباشر أو غير مباشر في ممارسة البرلمان العراقي لسلطاته في التشريع والرقابة.

Abstract

The parliamentary system is adopted as a form of government in Iraq, and the 2005 Constitution came to confirm this and clarify the nature of the work of the three authorities (legislative, executive and judicial), as Article (47) stipulated, and Article (61) also clarified the functions of parliament represented by legislation and oversight, which is one of the characteristics of the parliamentary system based on cooperation and mutual oversight between the authorities. However, the legislative authority was exposed to pressures from the surrounding environment, whether internal or external, and faces many obstacles in its path, such as political quotas, as well as the nature of the relationship between the legislative and executive authorities, and regional and international pressures, as these pressures lead to a direct or indirect impact on the Iraqi parliament's exercise of its powers in legislation and oversight.

المقدمة

Introduction

أثرت العملية السياسية في العراق وما رافقتها من معوقات سواء كانت (سياسية او دستورية او ثقافية او اجتماعية)، واعتماد مبدأ التوافق السياسي في صناعة القرار بصورة مباشرة على طبيعة النظام السياسي وبناء مؤسساته ومنها (المؤسسة التشريعية) وطريقة عملها واتخاذ القرار فيها، وبالتالي أوجدت خللاً في ممارسة دورها الفاعل في التشريع والرقابة (كدور ابتدائي)، وأخذت دوراً ثانوياً مساعداً من خلال ترشيح وتعديل مشاريع القوانين والسياسات العامة.

وقد واجه البرلمان العراقي الكثير من التحديات في العمل التشريعي والرقابي، التي باتت تشكل معوقاً أساسياً ومستمرّاً أمام أداء أعضاء مجلس النواب مهامهم، وما ترتب على ذلك من تعثر في مسار سن التشريعات، وضعف الرقابة والمحاسبة، ما أدى إلى تراجع دور مجلس النواب بسبب عدة عوامل، والتي شكلت أهم محاور التحديات، ومنها إشكالية العلاقة بين السلطة التشريعية من جهة والتنفيذية من جهة أخرى، وتباين تفسير كل جهة لصلاحياتها وواجباتها، وتأخر صدور التشريعات ذات الأثر المباشر والمفصلي على القضايا المهمة التي تتعلق بالدولة، بالإضافة إلى حاجة لنواب إلى ممارسة العمل النيابي بحرية، وحاجة المجلس إلى تفعيل دوره من خلال الانتظام في عقد الجلسات واستخدام وسائل الرقابة كافة، وتعاون السلطات وتنظيم وسلامة الاختصاصات داخل المجلس.

أولاً. إشكالية البحث:

First: The Problem of the Statement:

إن الإشكالية الأساسية التي يواجهها البحث تتمثل في خصوصية التحديات التي عرقلت سير عمل السلطة التشريعية، من حيث: العوامل الداخلية المتمثلة في النظام الداخلي لمجلس النواب والنظام الانتخابي وآلية تولية أعضائه، ونطاق اختصاصاته في ميدان التشريع والرقابة، فضلاً عن العوامل الخارجية المحيطة بالمجلس والمتمثلة في؛ المحاصصة والتوافقية وغياب المعارضة وهيمنة السلطة التنفيذية وإشكالية العلاقة بين المركز والإقليم. وينطلق البحث من تساؤل محوري رئيس مفاده: ماهي العوامل المؤثرة في عمل البرلمان العراقي وكيف أثرت في أدائه لمهامه وصلاحياته الدستورية، ويشق من التساؤل الرئيس الأسئلة الفرعية الآتية:

– ما أهم العوامل التي أثرت على السلطة التشريعية في أداء صلاحياتها الدستورية؟

– ماهي أشكال التأثير التي واجهت عملية التشريع والرقابة، وماهي سبل الإصلاح لها؟

ثانياً. فرضية البحث:**Second: Research Hypothesis:**

يستند البحث إلى فرضية اساسية مفادها؛ أن المؤسسة التشريعية وعملية التشريع والرقابة في العراق تواجه مجموعة من المعوقات والتحديات القانونية والسياسية والاجتماعية، غالباً ما كانت الأحزاب السياسية سبباً لها، وانعكست هذه التحديات على واقع السلطة التشريعية التي تعتبر هي الركيزة الأهم في العملية السياسية، مما أثر على عملها في وظائفها الاساسية (التشريع والرقابة).

ثالثاً. أهمية البحث:**Third: The Significance of the Study:**

تتضح أهمية البحث في الجزئيات الآتية:

1. دراسة المؤسسة التشريعية بوصفها تعبر عن مدى قدرة السلطة التشريعية على الاستجابة للمطالب التي تأتي إليها من المجتمع.
2. يحاول البحث وصف وتحليل واقع الدور التشريعي والرقابي لمجلس النواب العراقي.
3. تسلط الضوء على أهم المعوقات والمحددات التي شابت دور السلطة التشريعية في العراق بحيث لا تزال هناك مشكلات كبيرة وعديدة على مستوى الاداء التشريعي لمجلس النواب.

رابعاً. أهداف البحث:**Fourth: Aims of the Research:**

ينطلق البحث من عدة أهداف يتبغي تحقيقها، وهي:

1. وصف التحديات التي تواجه مجلس النواب في اداء مهامه الموكلة ألية وفق دستور 2005.
2. تشخيص ومعرفة الصعوبات والخلل الذي يعترى دور البرلمان في عملية صنع السياسة العامة في النظام السياسي العراقي.
3. يسعى البحث إلى التعرف على سبل تفعيل الدور التشريعي والرقابي للبرلمان.
4. الخروج ببعض التوصيات التي من شأنها رفع مستوى أداء المجالس لتحقيق ما يصبو إليه المجتمع العراقي.

خامساً. مناهج البحث:**Fifth: The Methodology:**

اعتمد البحث على أكثر من منهج منها المنهج القانوني المؤسسي الذي تبرز أهميته في ضوء طبيعة موضوع البحث لأنه يتعلق بالنظام السياسي وفي القلب منه المؤسسة التشريعية، وليبيان العوامل

المؤثرة في عمل البرلمان العراقي، كما أن البرلمان هو جزء من النظام يؤثر ويتأثر به لذلك فهو بحاجة إلى هذا المنهج. والمنهج الوصفي الذي اعتمد لتبيان ووصف ماهية العوامل المؤثرة في عمل السلطة التشريعية، والذي يستهدف وصف وتحليل تأثير الدور التشريعي والرقابي للبرلمان العراقي بتلك العوامل المعوقة لعمله.

سادساً. هيكلية البحث:

Sixth: Outline of the Research:

مما يستوجب تسليط الضوء على أهم المحددات التي شابت دور السلطة التشريعية في العراق بعد عام 2003، كما في البرلمان العراقي العديد من المشكلات الكبيرة، سيتم التطرق إليها تفصيلاً في نقطتين:

أولاً: التحديات (الداخلية) التنظيمية.

ثانياً: التحديات الخارجية.

أولاً: التحديات الداخلية (التنظيمية)

First: Internal (Organizational) Challenges

هناك جملة من العوامل التي ساهمت بشكل أو بآخر في عرقلة سير (السلطة التشريعية) بمسارها السليم والتي هي في حقيقة الأمر تحديات داخلية دستورية عملت على تعطيل عمل البرلمان والقيام بالمرجو منه بالشكل الطبيعي، فصلها فيما يلي من جزئيات:

1. تأثير النظام الانتخابي على بنية البرلمان:

1. The Impact of the Electoral System On the Structure of Parliament:

يعد اختيار النظام الانتخابي أحد أهم المقومات المؤسسية لأي مجتمع ديمقراطي، ورغم هذه الأهمية إلا أنه نادراً ما يتم اختيار النظم الانتخابية على أساس توافقها مع الواقع المجتمعي والسياسي للدولة، بل تلعب مجموعة عوامل وظروف سياسية واجتماعية واقتصادية وحتى ثقافية دوراً في اختياره، فالنظام الانتخابي هو الأكثر عرضة للتلاعب لأن عن طريقه يحول الأصوات إلى مقاعد برلمانية، وله أثر حاسم في تعيين المرشح الذي سينتخب، وفي الحزب الذي سيتولى السلطة⁽¹⁾.

إن الأهمية التي يكتسبها النظام الانتخابي، لما له من آثار على مجريات الحياة السياسية في أي دولة، ويمكن أن يعكس الواقع السياسي للدولة بإيجابياته وسلبياته، فهو بقدر ما يعتبر وسيلة لتحقيق وتجسيد الديمقراطية النيابية، يمكن أن يكون عاملاً كابحاً يحول دون تحقيق المشاركة السياسية⁽²⁾. فالقانون الانتخابي يأتي انعكاساً لصورة النظام السياسي والمجتمع، فهو جملة القواعد التي غايتها تحديد

صفة المواطن الذي يخوض الانتخابات وشروط فوز المرشح بالمقعد النيابي⁽³⁾، وعملاً بمبدأ استمداد مشروعية الحكم من الشعب، اتبعت أساليب وطرق عديدة لتكريس جوهر الديمقراطية، أي إظهار الإرادة الحرة للشعب وتحويلها إلى ممارسة عملية على أرض الواقع وبالتالي تنظيم عملية ممارسة الاختيار والانتخاب بشكل عملي، إلا أن العملية الانتخابية يمكن أن تؤثر من خلال النظام الانتخابي المتبع بالسلب أو الإيجاب⁽⁴⁾.

وقد تبني العراق بعد 2003 نظام التمثيل النسبي ومع تطبيق هذا النظام، يختفي العاملان اللذان يؤديان إلى ظهور حزبين كبيرين؛ لأن ما يحدث في العادة هو اختفاء الفروق الشاسعة بين نسبة الأصوات التي يحصل عليها الحزب ونسبة المقاعد التي يحتلها بالفعل في البرلمان، ويصبح الحزب الثالث-أو الرابع- والذي كان الأكثر تضرراً من النظام الانتخابي في حالة نظم الانتخابات بالأغلبية، مستفيداً من النظام⁽⁵⁾، والمعروف عن هذا النظام هو الأكثر عدالة في تمثيل جميع المكونات والكتل نسبة ما تحصل عليه من أصوات، ومن نتائجه تعدد الكتل السياسية المتمثلة داخل مجلس النواب، إلا أنه في الوقت نفسه وعلى وفق معظم التجارب النيابية في العالم غالباً لا يسمح لحزب بمفرده أو كيان سياسي أن يحصل على الأغلبية اللازمة لتشكيل الحكومة ولا بد من الدخول في تحالفات وائتلافات مع حزب أو أحزاب أخرى لغرض الحصول على الأغلبية اللازمة لتشكيلها، بل إن بعض فقهاء القانون الدستوري يرون أن نظام التمثيل النسبي لا يؤدي الغرض من الديمقراطية التي تقوم على أساس حكم الأغلبية⁽⁶⁾.

وأبرز وأخطر عيوب نظام التمثيل النسبي أنه يؤدي إلى كثرة الأحزاب وتعددتها في البرلمان، فهو يفتح باب البرلمان للأحزاب الكبيرة والأحزاب الصغيرة أيضاً كل بنسبة أصواته التي حصل عليها، وهذا هو موطن العيب لأن كثرة الأحزاب وتعددتها في البرلمان يجعل من الصعب قيام أغلبية برلمانية متجانسة وثابتة، وإذا قيل بأنه من الممكن أن يحدث تآلف أو ائتلاف بين الأحزاب التي تتقارب في مبادئها لتشكيل تلك الأغلبية، فإن هذا القول مردود عليه بأن تلك الأغلبية لن تكون مستقرة ومتجانسة مما يؤدي إلى كثرة تغير الحكومات والوزارات أي يؤدي إلى ظاهرة ضارة وهي عدم الاستقرار الحكومي، والتي بدورها تؤثر على السلطة التشريعية⁽⁷⁾.

2. إشكالية توازن بنية السلطة التشريعية الاتحادية:

2. The Problem of Balancing the Structure of the Federal Legislative Authority:

إن الإشكالية في السلطة التشريعية الاتحادية العراقية تكمن في عدم اكتمال بناء هيكلها التنظيمي المتمثل بمجلس الاتحاد، ولعدم قدرة مجلس النواب إكمال عقد السلطة التشريعية بمجلسيها، الأمر

الذي جعلها تعاني من اختلال العلاقة بينها وبين السلطة التنفيذية، فتارة تتفوق عليها، وتارة أخرى تتوارى تحت ضغط آليات السلطة التنفيذية، خاصة أن هناك مشاكل وقضايا تنظر بها السلطة التنفيذية من منظار سياسي ومجتمعي تحرم عبره السلطة التشريعية، من إبداء رأيها ضمن الإطار العام لتداول القضايا دستورياً⁽⁸⁾.

فضلاً عن ذلك المشرع الدستوري قد عطل مجلس الاتحاد بالمادة (137) الذي جاء فيها (يؤجل العمل بأحكام المواد الخاصة بمجلس الاتحاد أينما وردت في هذا الدستور، إلى حين صدور قرار من مجلس النواب، بأغلبية الثلثين، بعد دورته الانتخابية الأولى التي يعقدها بعد نفاذ هذا الدستور)، والملاحظ في هذا الموقف من المشرع وبعد تأجيله العمل بمجلس الاتحاد أربع سنوات تضاف إليها المدة التي يتطلبها مجلس النواب المشكل في الدورة الانتخابية الثانية، إذ لم ينص فيه على آليات تشكيله واختصاصه وكل ما يتعلق به محيلاً ذلك إلى تشريع عادي. وما تجدر ملاحظته على اختصاصات السلطة التشريعية الاتحادية أنها ميزت بين المجلسين، تمييزاً واضحاً مما يدفع إلى السؤال عن ماهية الاختصاصات المحتملة لمجلس الاتحاد لاسيما إذا عرفنا أن أقوى الصلاحيات قد أنيطت إلى مجلس النواب مما يعني أن الآخر سيكون مجرد مجلس ضعيف ولا يعبر عن مصالح المكونات بصورة كافية⁽⁹⁾.

3. اختلال التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية:

3. Imbalance Between the Legislative and Executive Powers:

يقصد بالتوازن، أن تتمتع السلطان التشريعية والتنفيذية بذات القدر من الفاعلية في أداء اختصاصاتهما دون أن تتدخل إحداهما في شؤون الأخرى أو تطغي عليها، ويتحقق ذلك باستقلالها عن بعضها، وبمراقبة كل منها للأخرى، وقد حدد الدستور العراقي الصادر عام 2005 طبيعة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ومعالمها، وفق قواعد النظام البرلماني، ولكن الواقع السياسي كثيراً ما يتخطى نطاق النصوص، بل كثيراً ما يكون عكس ما هو مقرر في النصوص الدستورية، حيث وجود هيئات متعددة تمارس السلطة دون مساواة حقيقية بينهم في الاختصاص، ويضع السلطة الحقيقية والاختصاصات المهمة في يد هيئة واحدة، جاعلاً من الهيئات الأخرى مجرد هيئات تابعة أو ثانوية⁽¹⁰⁾.

عند دراسة واقع السلطة التشريعية العراقية نلاحظ عدم ملائمة الإطار الدستوري لمقتضيات التوازن بينها وبين السلطة التنفيذية، إذ نلاحظ غلبة الثانية على الأولى رغم وجود الفصل بين السلطات، من خلال قراءة مواد الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب ذات الصلة بتشريع القوانين نجد أن السلطة التنفيذية كما لو كانت قد حلت محل السلطة التشريعية وصارت صلاحياتها، حيث كانت في

الغالب محصورة في إطار اقتراح القوانين التي تقدم من قبل عشرة نواب أو من قبل إحدى لجان البرلمان الدائمة، وكذلك بالاستناد إلى آلية التشريع في مجلس النواب والتي لم يطرأ عليها أي تغيير⁽¹¹⁾. ومن مظاهر ضعف السلطة التشريعية أيضاً وخضوعها للسلطة التنفيذية وجود أغلبية "جاهزة" مؤيدة للسلطة التنفيذية بشكل متكرر ومبالغ فيه، مما أفقد المجلس دوره الرقابي والمحاسبي ويؤدي إلى تعاضد دور السلطة التنفيذية⁽¹²⁾.

4. ضعف اللجان البرلمانية:

4. Weakness of Parliamentary Committees:

اللجان البرلمانية إحدى الأدوات الفاعلة التي يوظفها البرلمان في العمل التشريعي وعلى صعيد مواجهة السلطة التنفيذية، كما أنها تحقيق لفكرة العمل الجماعي بين أعضاء البرلمان في ممارسة سائر المهام التي ينهض بها البرلمان، وبخصوص تجربة اللجان البرلمانية في مجلس النواب العراقي فهناك دائرة من السلبيات التي رافقت عمل اللجان وبالشكل الذي انعكس وعلى نحو غير مرضٍ على أداء البرلمان سواء ضمن سياق عملها أو في تحقيق أهداف أخرى، وأبرز النقاط على عمل اللجان تكمن بالآتي:

1. الغياب ومحدودية الأعضاء المختصين بالشؤون القانونية والفنية ببعض لجان المجلس، وكما هو معلوم يتطلب عمل المجلس توفر الاختصاصات القانونية بكل لجان المجلس علاوة على ضرورة توفر الاختصاصات الفنية بحسب اختصاص كل لجنة، بحسب ما تختص به كل لجنة من لجان المجلس⁽¹³⁾، وتشير بعض الدراسات إلى افتقار اللجان للمستشارين القانونيين والفنيين المتخصصين، ويعاني بعض أعضاء تلك اللجان من قلة الخبرة وتكليفهم بأعمال إدارية لا تتفق مع وظائفهم المفترضة داخل اللجان⁽¹⁴⁾.

2. غياب القناعة المشتركة داخل اللجان، ودالة تلك القناعة هي عدم الاستشارة برأي الغير والقدرة على تغيير المعتقدات الذاتية والمواقف السياسية بناءً على معلومات مؤكدة، بل إن هذا الأمر قد ميز عمل اللجان البرلمانية في العراق من حيث إن الكشف الموضوعي لعمل هذه اللجان قد أفضى إلى أن هذه اللجان كانت غير مؤثرة ما دامت أي مهام تقوم بها في البحث والكشف والتقييم هو مؤطر في زاوية الشك وعدم الثقة أو محاربة عمل الحكومة⁽¹⁵⁾. فضلاً عن وجود نصوص دستورية وتنظيمية تعيق الرقابة البرلمانية حيث جاء النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي، في فصله العاشر(السؤال والمساءلة والاستجواب) في مواده (50-60)، مشابهاً لما جاء بالدستور من ذكر لأدوات الرقابة البرلمانية على

أعمال الحكومة، دون الاهتمام بوصفها وذكر تفاصيل العمل بها، وقد أهمل ذكر الجوانب الشكلية والموضوعية في السؤال والاستيضاح* (طرح موضوع عام للمناقشة)⁽¹⁶⁾.

ثانياً: التحديات الخارجية للبرلمان

Second: External Challenges to Parliament

بالإضافة إلى التحديات الدستورية التي واجهت البرلمان التي وقفت حجر عثرة في طريق أدائه توجد هنالك تحديات أكبر، هي تحديات خارجية من خارج النظام منها الطائفية والمحاصصة والتدخلات الخارجية والأحزاب السياسية وأثرها على العملية التشريعية وأيضاً تأثير الكتل السياسية على أعضائها داخل البرلمان وهو ما سنتطرق له في النقاط التالية:

1. المحاصصة الطائفية:

1. Sectarian Quotas:

تعد إشكالية الطائفية** من أهم التحديات الفكرية والسياسية التي واجهت وتواجه النخب السياسية العراقية منذ الاحتلال 2003، فخلال هذه الحقبة الطويلة من عمر الدولة واجه التأسيس لبناء هوية وطنية جامعة لأطياف الشعب العراقي ومكوناته تحديات كبيرة، على الرغم من أن جميع الفئات كانوا متفقين في الرأي على أن الدولة الحديثة بمعناها الحديث هي الدولة التي يكون المواطنون فيها ولاءهم واحد للوطن، وتجمع بينهم مصالح مشتركة إلا أن هذه الدولة وبحسب هذا المفهوم لم يتسن لها أن تظهر في العراق إلى الوجود، ولعل مرد ذلك كان الضغوط الداخلية من بعض الاطراف وطبيعة ميزان القوى الداخلي الذي يحكم المعادلة السياسية فضلاً عن التدخلات الخارجية في إقامة هذه الدولة، وهو ما انعكس بطبيعة الحال على السلطة التشريعية من عدة جوانب منها في هيكلها ومنها ضغوطات واجهت السلطة التشريعية بسبب الطائفية⁽¹⁷⁾.

إن هدف أي دولة بعد خروجها من دائرة الاحتلال هو إقامة نظام سياسي يحقق لها الاستقرار والثبات من خلال ما تضعه من برامج وسياسات، ولكن في بلد يشهد تعدد عرقي واثني وأقليات يصعب التحكم في استقراره وتكامله، وفي الحالة العراقية حيث تعتبر (الطائفة والعرق) هي العنصر الرئيس الذي يحكم العملية السياسية، من خلال توزيع السلطة بين مختلف الطوائف كحوص برلمانية ومناصب حكومية، من هنا تبرز إشكالية متعلقة بكيفية توزيع الحصص حسب الطائفة والعرق بحيث تمنع عرقلة السلطة التشريعية في أدائها، وقضية القضايا بالنسبة إلى النظام السياسي العراقي الجديد هي طريقة توزيع السلطة بين القوى الرئيسية، والتي تعود في النهاية إلى مكوناتها الطائفية والعرقية؛ بالرغم من كل محاولات

تجاوز هذا الواقع أو بالأحرى تغطيته، فالمسألة المحورية في العراق هي في النهاية الوزن النسبي (للشيعية والسنة والأكراد)⁽¹⁸⁾.

جدير بالذكر أن تكريس المحاصصة الطائفية والعرقية بدأ منذ اللحظة الأولى التي تمت فيها عملية الشروع في بناء مؤسسات النظام السياسي الجديد في العراق بعد نيسان 2003، التي كرسها الاحتلال* بعد احتلاله للعراق وما العراق إلا مجرد مثل واحد من العديد من الأمثلة على الاستراتيجية الأنجلو-أمريكية المعروفة ب(فرق تسد)⁽¹⁹⁾، وأصبحت أسس المحاصصة والحزبية أسساً يستند عليه في تشكيل مؤسسات الدولة العراقية منذ تشكيل مجلس الحكم الانتقالي عام 2003م، كما تجسدت في العمل الحزبي، المذهبية والقومية والمساومة في تولي قيادة وإدارة المؤسسات الحكومية، على أساس تمثيل الهويات المكونة للبلاد بعيداً على اعتماد معايير الكفاءة والاختصاص في إدارة تلك المؤسسات⁽²⁰⁾.

ومنذ الدورة الأولى للبرلمان كانت هنالك مشاكل داخل البرلمان بسبب المحاصصة الطائفية، وانشغل مجلس النواب بالتوازنات السياسية ولم يتمكن من سن القوانين الأساسية التي تخدم مصالح الشعب العليا لا سيما قانون الأحزاب وقانون النفط والغاز فضلاً عن ضعف دوره الرقابي⁽²¹⁾. وامتدت ظاهرة المحاصصة إلى التحكم في اللجان لاسيما على صعيد اختيار أعضائها أو تحديد رئاستها والذي في أغلبهم يفتقدون إلى السمات اللازمة سواء بقلّة الخبرة وانعدام الثقة والكفاءة أو عدم فهم الآليات والسياسات المتبعة التي تنظم عمل اللجان وبالشكل الذي انعكس على فعاليتها، إذ غالباً ما يتم اختيار رؤساء اللجان من خلال المحاصصة السياسية بين الكتل، وعليه هذا الأمر أضعف اللجان عن متابعة مهماتها وعملها⁽²²⁾.

وفيما بعد أصبح تعبير المكون السياسي يرمز عن المكون الاجتماعي، حيث غدا النائب في البرلمان ممثلاً لقوميته أو طائفته أو مذهبه، ولم يغدو ممثلاً لكل مكونات المجتمع كما هو معروف في جميع البلدان الديمقراطية، وهذا ما انتج عن عرف قائم بأن النائب قد لا يستطيع ان يبدي برأيه خارج نطاق انتمائه السياسي أو المكونات المجتمعي، ومن المؤكد انه لا يمكن ان يكون له تأثير ووجود خارج انتمائه مثلما الاخرين قد لا ينظرون له إلا من خلال انتمائه. وبذلك أصبح البرلمان في حالة مقطع الاوصال بين الاحزاب السياسية الفئوية، مما نتج عن غياب دور البرلمان الذي قد تحول إلى شبه واجهة للسلطة التنفيذية⁽²³⁾.

2. التوافق السياسي في المؤسسة التشريعية:

2. Political Consensus in The Legislative Institution:

لا شك أن القائمين على العملية السياسية بعد التغيير عام 2003، لم يكتفوا بمبدأ المحاصصة المكونانية، بل اضافوا وفرضوا مبدأ التوافق، ويعني بالتوافقية* بأن كل قرار أو فعل من الممكن اعادة صياغته، ذلك وفقاً لمنطق وجود وقبول المحاصصة المكونانية، وبذلك يكون اتخاذ القرارات والتشريعات منسجمة على وفق مراعاة لمصالح القائمين على الحكم في العراق ما بعد التغيير عام 2003⁽²⁴⁾. وجدير بالذكر إن الدستور العراقي الدائم لم ينص على الديمقراطية التوافقية، إذ أن الاحزاب عملت على مؤسسة الانتماءات الأثنية والفرعية، وثبتت انقساماتها، وكرس حالة ضعف الثقة بين هذه المكونات. فعلى الصعيد السياسي أفرز الوضع الذي سارت عليه العملية السياسية بعد سقوط النظام توافقاً طائفيًا اثنيًا وليس توافقاً سياسياً، إذ جرى إدخال خلافات النسيج الاجتماعي في الميدان السياسي، وتسييس الانتماءات المجتمعية المختلفة، وتحولها إلى ولاءات سياسية⁽²⁵⁾.

وفي الديمقراطية التوافقية يكون رئيس الحزب أو الكتلة الحزبية صوت قد يساوي أو يفوق أصوات نواب كتلته، وفي التصويت ينتظر الجميع رأي رئيس الحزب، ولذلك يتم التصويت على القرارات المهمة من طريق التوافقات، وغالباً شرط التوافق يعد من معوقات القرار السياسي والتشريعي، ونتيجة التوافقات مررت التشريعات بأسلوب الصفقة، وبذلك تنازل كل طرف عن معارضته على الرغم من أن المعارضة تصب للمصلحة العامة⁽²⁶⁾. أي أن القوانين المهمة التي يصدرها ويسنها مجلس النواب ليست انعكاساً حقيقياً لمتطلبات الشعب وتماشياً مع مدخلات النظام السياسي وإنما انطلاقاً من المصالح الذاتية للكتل السياسية حيث أصبح تصويت أعضاء مجلس النواب على مشاريع القوانين بالتشاور مع قادة الكتل خارج قبة المجلس، وبعدها يتم توجيه الأعضاء إلى التصويت بالرفض أو بالقبول وفق مصلحة الكتلة. إذن المشكلة التي أفرزتها تجربة الديمقراطية التوافقية هي تعطيل القرار السياسي في الدولة العراقية إذ أن تطبيق التوافقية عرقل رسم السياسة العامة ورسخ المحاصصة وبالتالي تعطيل القرار السياسي في حال عدم حصول توافق بين الكتل المشاركة في العملية السياسية⁽²⁷⁾.

ومن ثم يؤدي هذا التوافق إلى هشاشة وضعف مفاهيم القيم السياسية الديمقراطية وغيابها كافة وفي مقدمتها الاغلبية السياسية وكذلك المعارضة السياسية، حيث إن التوافق في هذه الحالة يحاول ان يجهض على قضية الاختلاف التي تعتبر هي القاعدة الجوهرية المتبعة من قبل المعارضة، ويكون الركون إلى المحاصصة المكونانية⁽²⁸⁾. وإن لتأثير التوافق السياسي انعكاس واضح على السلطة التشريعية حيث

يعد آلية معطلة للقرار السياسي والتشريع، فضلاً عن تعطيله للدور الرقابي الذي يعد صمام امان من تعسف السلطة التنفيذية، لذلك ولأهمية تلك التشريعات مررت بأسلوب الصفقات والمساومات، وتمثل بتنازل كل طرف عن معارضته للتشريع المؤيد من قبل الطرف الآخر في مقابل قبول الأطراف الأخرى بالتشريع المؤيد من قبله⁽²⁹⁾.

ومما سبق نستنتج، ان التوافقية عدت آلية معرقله للقرار التشريعي والسياسي (التنفيذي) ، وان التطبيق العملي للديمقراطية التوافقية يعد من أهم معوقات صنع السياسة العامة في النظام السياسي العراقي.

3. تنافس الكتل السياسية داخل البرلمان:

3. Competition Between Political Blocs Within Parliament:

برز في العراق بعد الاحتلال الأمريكي أحزاب وتيارات سياسية وتكتلات حزبية وشبه حزبية، قام بتأسيسها قوى وشخصيات حملت أسماء مختلفة لتعبر عن رغبة كبيرة لممارسة العمل السياسي من جهة، ومن جهة أخرى تعكس هذه التنظيمات صراع قياداتها على المصالح⁽³⁰⁾. وان ظهور عدد كبير جداً من الأحزاب كان رد فعل لحالة الاختناق السياسي الذي خلفته الفترة الطويلة من سيطرة نظام الحزب الواحد على السلطة السياسية، وما ترتب عليها من فوضى انطلقت معها الإرادة الفردية والجماعية لتأسيس تكتلات سياسية⁽³¹⁾، فقد أتاحت ظروف انهيار النظام السابق، فرصة للأحزاب والتيارات السياسية والدينية والتي كانت اغلبها معارضة للنظام السابق، إلى إعادة ممارسة العمل بعننية، وقد قادت ظروف الصراع على السلطة ببعض الأحزاب السياسية بدافع شعورها بوجود تهديد لهويتها أو كيانها فتشكلت للمطالبة بحقوق الفئات التي تمثلها⁽³²⁾، فقد وجدت حرية تكوين الأحزاب السياسية وحرية التنافس بين الأحزاب من أجل بلوغ مختلف المواقع في المؤسسات التشريعية والتنفيذية⁽³³⁾. وهو ما أدى إلى تزايد التكتلات والتحالفات في العملية السياسية العراقية، وهذه التحالفات تركز على أساس هش لا يعتمد على البرامج السياسية والحزبية مما أوجد صداه في الاصطفاف الطائفي على حساب الهوية الوطنية⁽³⁴⁾، فما فرضه الواقع بعد الاحتلال بكونه عبئاً ثقيلاً قيدت بموجبه توجهات القائمين على إدارة العملية السياسية وحصرها في نطاق ضيق، وقد اسهم في تعزيز الخلافات فيما بينهم، الأمر الذي أعطى فرصة للتدخلات الخارجية والداخلية في التأثير بقراراتهم وفقاً للمصلحة المشتركة التي يفرضها واقع الحال، فالإدارة الأمريكية غالباً ما كانت تمارس الضغوطات على بعض الكتل في البرلمان من أجل التصويت على القرارات والقوانين التي تصب في مصلحتها على حساب الكتل الأخرى، وتخلق في الوقت نفسه حالة

من التوتر والارباك في عملية اتخاذ القرار، ولعل التصويت على الاتفاقية الأمنية عام 2008 المشتركة بين العراق وأمريكا ابرز دليل على حجم الضغط الذي مورس داخل البرلمان من أجل إقرارها بالرغم من وجود معارضة شديدة من أغلب الكتل البرلمانية التي قاطعت الجلسات اللاحقة لمجلس النواب احتجاجاً على عملية اتخاذ القرار⁽³⁵⁾.

4. غياب المعارضة داخل البرلمان:

4. Absence of Opposition Within Parliament:

لا شك أن المسار على الديمقراطية التوافقية، مسار قد نتج عنه غياب المعارضة البرلمانية، نتيجة ان غالبية القوى السياسية والاحزاب التي فازت بعدد من المقاعد البرلمانية سعت للاشتراك في السلطة التنفيذية خشية من التهميش، ومن المؤكد ضرورة وجود معارضة برلمانية منظمة في النظام النيابي، لأنه لا يمكن انتاج ديمقراطية حقيقية من غير وجود معارضة داخل البرلمان، حيث إن عدم وجودها يحد من نظرية التمثيل البرلماني التي تضيء الشرعية على جميع القرارات، اذن لابد من وجود المعارضة حيث يتمثل دورها في تصحيح مسار القرارات والتشريعات التي فيها خلل والصادرة عن البرلمان، واقتراح بدائل للقرارات الصادرة⁽³⁶⁾. ومن الجدير بالذكر أن غياب المعارضة في الدولة العراقية، أدى إلى هشاشة الدور الرقابي للبرلمان العراقي، نتيجة التفاوض من طرف عن أخطاء الطرف الآخر، وهذا ايضاً ينتج بأن تكون محاسبة السلطة التنفيذية ومفاصلها خاضعة للتوافق السياسي، مما يدل الحجم الكبير لتأثير الديمقراطية التوافقية على الرقابة البرلمانية ومن ثم اضعافها. وهذا ما يدل بأن البرلمان العراقي لا توجد فيه اي معارضة تقوم بالمهام منها الرقابة على مهام الحكومة، وفي الحالات النادرة التي يقوم فيها البرلمان بتنشيط دوره الرقابي، غالباً ما يكون لحسابات ذاتية أو من أجل التسقيط السياسي ضد الخصوم، إذ إن في حال قيام اي نائب باستجواب احد الوزراء أو رؤساء الهيئات، يكون دون جدوى لعدم توافر الدعم الكافي من القوى السياسية والأحزاب داخل البرلمان، بل قد يتعرض للتهمة والتسقيط من بعض النواب بأنه قام بالاستجواب لأغراض سياسية انتخابية⁽³⁷⁾. إذ إن عملية وجود المعارضة داخل البرلمان يعد من العوامل المنشطة للحياة البرلمانية بصورة عامة والدور الرقابي بصورة خاصة، فأن غياب أو تهميش هذا الحضور يضعف الرقابة البرلمانية⁽³⁸⁾.

نستنتج من ذلك إن وجود المعارضة السياسية في الدول الديمقراطية تعد جزءاً من نظامها السياسي، ولذلك يجمع الفقه الدستوري على انه لا ديمقراطية ولا نظام ولا ضمان للحريات العامة بدون

وجود معارضة حقيقية، وفي حال غيابها يختل النظام الديمقراطي وقد تتعثر العملية السياسية برمتها كما هو حاصل في العراق⁽³⁹⁾.

5. تسلط السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية:

5. The Executive Authority Dominates the Legislative Authority:

أعتمد الدستور العراقي مبدأ الفصل بين السلطات، حيث نصت المادة (47) من الدستور على أن السلطات الثلاث (التشريعية، والتنفيذية، والقضائية) تمارس اختصاصاتها ومهامها على أساس مبدأ الفصل بين السلطات. ولكن الممارسة السياسية الفعلية كشف بصورة جلية عن تداخل حقيقي في السلطات. وبهذا أصبحت هناك قوة وغلبة للسلطة التنفيذية على السلطة التشريعية إذ كانت العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الدولة تتجسد في الحلقة الهامة إلا وهي حلقة التشريع فان مشاريع القوانين التي قدمت على طاولة البحث والتشريع من الحكومة ومن يمثلونها في السلطة التنفيذية، وجاءت على حساب السلطة التشريعية، وعلى ما يطرحه المجلس عن طريق أعضائه وفقاً للمادة (60) من الدستور العراقي الدائم، لي طرح ذلك إشكالية تابعة للبرلمان للحكومة وليس العكس وان تفعيل هذه التشريعات ستكشفه أرجحية للصفقات والتعاون الحزبي على حساب الحكومي. وبدى جلياً ملامح تراجع دور البرلمان في هذا المجال من خلال تزايد الدور التشريعي للسلطة التنفيذية إذ أصبحت تشارك البرلمان في التشريع وتنافس، وشهد دور البرلمان تراجعاً كبيراً في مجال تقديم اقتراحات القوانين وبالمقابل تزايد عدد مشروعات القوانين المقدمة من السلطة التنفيذية واتضحت هيمنة السلطة التنفيذية في هذا المجال إذ أن الأغلبية الساحقة من القوانين الصادرة من البرلمان هي ذات المصدر الحكومي على أساس أن الحكومة هي الأجدر على تفهم طبيعة التشريعات لمواجهة هذه المشكلات وهذا الأمر انعكس بصورة مباشرة على تزايد عدد مشروعات القوانين الحكومية إلى البرلمان⁽⁴⁰⁾.

كما تبين إن معظم المعلومات المطلوبة للقيام بالرقابة البرلمانية يملكها الطرف الخاضع للرقابة نفسه، بحكم هيمنته على السلطة، لذلك فان عدم توافر المعلومات يعيق قيام القائمين بالرقابة بممارسة دورهم الرقابي في مواجهة الخاضعين له. وبالرغم من إن النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي قد نص في المادة (32/ثالثاً) على أن من صلاحيات عضو البرلمان "طلب المعلومات والوثائق من أية جهة رسمية". إلا إن الواقع يشير إلى أن السلطة التنفيذية ليست متعاونة في توفير المعلومات مع السلطة التشريعية، فعندما يريد النائب تقصي أمر معين فانه يستعين بالموظفين في الملاك الإداري، ولكن (السلطة غالباً ما تحاسب الموظف الذي يزود البرلمان بوثائق تدين مخالفات السياسيين)⁽⁴¹⁾.

6. إشكالية العلاقة بين السلطة المركزية والإقليم:

6. The Problem of the Relationship Between the Central Authority and The Region:

بعد عام 2003، انتقل العراق إلى نظام سياسي وإداري جديد واتجهت البلاد نحو تغيير جوهري في المفاهيم والقيم والمبادئ السياسية، وتوجه النظام السياسي إلى إرساء دعائم الفيدرالية واللامركزية الإدارية، وتوج هذا الاتجاه في الدستور العراقي لسنة 2005، إذ منح الإقليم والمحافظات غير المنتظمة بإقليم، صلاحيات سياسية وإدارية واسعة فضلاً عن صلاحيات مشتركة مع السلطات الاتحادية⁽⁴²⁾، وجدير بالذكر أن الاحزاب الكردية بمشاركتهم بالبرلمان الاتحادي لديهم عدد لا يستهان به من المقاعد فعلى سبيل المثال كان لديهم بالدورة الأولى عام 2006 (58) مقعداً وفي الدورة الثانية 2010 (57) مقعداً أما في الدورة الثالثة 2014، فلديهم (62) مقعداً، ومن خلال ذلك يتبين أن الاحزاب الكردية عن طرق نوابهم في البرلمان يعتبرون مؤثرين وبقوة في العملية التشريعية داخل البرلمان والعملية السياسية ككل، وما يلاحظ على النواب الأكراد انحيازهم وبشكل كبير للإقليم على حساب المركز، وغالباً ما يعرقلون التشريعات التي تتعارض مع مصالحهم ومصالح الإقليم برفض تصويتهم على مقترحات القوانين أو بالتصويت بالضد من هذه المقترحات، وسبب ذلك هو فقدان الثقة بين بعض الأطراف الرئيسة في العملية السياسية، وسيادة مبدأ التخوين وتأثير أطراف خارجية⁽⁴³⁾، ولا شك أن العملية السياسية في العراق تمر بأزمة حقيقية بسبب انعدام التوافق ووجهات النظر المتباينة بين الفرقاء السياسيين، ما أدى إلى تعطيل الحياة النيابية والحكومية في آن واحد⁽⁴⁴⁾.

وكمثال على قدرة النواب الأكراد على تعطيل مقترحات القوانين هو عندما تصاعدت وتيرة الخلافات بين المركز والإقليم عندما أرسل مجلس الوزراء الاتحادي مشروع قانون انتخابات مجالس المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم (21) لسنة 2008، إلى مجلس النواب الاتحادي للتصويت عليه، فقد أصدرت حكومة إقليم كردستان بياناً حددت فيه موقفها الرفض من تمرير مشروع قانون انتخابات مجالس المحافظات، وعدت تمريره في مجلس النواب مخالفة دستورية وتهديداً للعملية السياسية في العراق، حيث عبر الكرد أنه لا يجوز تمرير هذا القانون داخل مجلس النواب بغياب نواب "التحالف الكردستاني"، وإذا أقر هذا القانون فإنه غير دستوري ولا يخدم بأي شكل من الأشكال الأمن والاستقرار والتعايش السلمي⁽⁴⁵⁾.

وكنتيجة ممارسة الصلاحيات المذكورة يظهر تداخل وتعارض وتنازع بين السلطات الاتحادية من جهة، وسلطات الإقليم من جهة أخرى، وذلك بسبب عدم وضوح النصوص من حيث الدلالة أو لخلافات

في تفسير النصوص الدستورية أو القانونية، أو بتعمد إحدى السلطات التجاوز على اختصاصات سلطة أخرى، وذلك بسبب الابتعاد عن تطبيق القواعد الموضوعية المعتمدة العادلة من قبل النخب السياسية العراقية، لاسيما وأنها تعمل في إطار الصراع وليس التنافس الانتخابي مما أثر سلباً في أداء النظام السياسي العراقي بشكل علم والسلطة التشريعية بشكل خاص⁽⁴⁶⁾.

7. الضغوط الخارجية (الإقليمية والدولية):

7. External Pressures (Regional and International):

إن السلطة التشريعية في العراق بعد العام 2003، تواجه الكثير من الضغوط والتحديات الخارجية الإقليمية والدولية، وان تأثير هذه الضغوط والتحديات في النظام السياسي يكون له دور فاعل ومؤثر، نتيجة عدم وجود تماسك داخلي للمجتمع العراقي وما يعانيه هذا المجتمع من ازمات ومشاكل داخلية مركبة، وهذا مما يمهد ويسهل الطريق أمام الدول الإقليمية المحيطة والدولية ذات التأثير، أن تفرض رؤياها على النظام السياسي وبذلك تكون حاجزاً كبيراً أمام عمل السلطة التشريعية في العراق، من خلال التدخل المباشر في الشؤون الداخلية إضافة إلى ممارسة الضغوط والتأثير على الكثير من القيادات الحزبية والسياسية التي تتفق وتناغم أجندتها مع اجندات هذه الدول⁽⁴⁷⁾.

بسبب الاستقطاب الإقليمي لتوجه الكتل أو الكيانات السياسية في العراق وتقاربها معها ودوره في اتفاق الكتل السياسية أصبح له انعكاسات على سير العملية السياسية في العراق⁽⁴⁸⁾. فضلاً عن الدعم الخارجي لمطالب أطراف سياسية عراقية معينة، بما يؤسس لقيام محاور وتحالفات عراقية أجنبية متضادة، مما يؤدي إلى منع تحقيق السياسات والأهداف الوطنية المنشودة⁽⁴⁹⁾. إذ ان التحديات الخارجية لها اثرها البالغ على العملية السياسية العراقية بعد العام (2003) وعلى كافة المستويات، حيث كان لها الدور السلبي في عدم الاستقرار الداخلي وذلك بالتأثير على الكتل السياسية والفاعلة في العملية السياسية العراقية. والتحديات الخارجية نوعين منها إقليمية والتمثلة في دول الجوار الجغرافي من الدول العربية وغير العربية، هذه التحديات كان لها الاثر البالغ في عرقلة العملية الديمقراطية وابعادها عن الأهداف الوطنية بسبب الصراعات الإقليمية في داخل الساحة العراقية⁽⁵⁰⁾. اما الصراعات الداخلية المتمثلة بالأحزاب السياسية والقوى الفاعلة فيها، حيث ان بعض القوى السياسية في العراق تتحرك ضمن اجندات مرتبطة بالخارج ادت هذه الاجندات والضغوطات إلى تعثر العمل السياسي داخل العراق واضعفت جميع دافعات التنمية المجتمعية وكان الهدف الاول هو عدم انجاح التجربة الديمقراطية في العراق اما

التحديات الدولية فهي المتمثلة بالتدخل الأمريكي وتأثيره على مجمل العملية السياسية والسلطة التشريعية في الخصوص⁽⁵¹⁾.

8. الإرهاب وانعدام الأمن:

8. *Terrorism and Insecurity:*

ان وجود الجماعات الإرهابية في بعض مناطق العراق ولد فراغاً أمنياً أدى إلى ان يكون العراق منطقة نفوذ مفتوحة وأمنة للجماعات المسلحة، فبدأت الجماعات الإرهابية باستهداف كل من تطوع للعمل في الاجهزة الأمنية العراقية، فضلاً عن الاغتيال السياسي، اذ أصبحت هذه الظاهرة نتيجة متوقعة وثابتة في العمل السياسي تضمنت عمليات خطف واغتيال لمسؤولين حكوميين واعضاء في مجلس النواب، حتى اصبح الوضع الأمني المتردي حجة لتغيب بعض اعضاء مجلس النواب عن حضور الجلسات والاجتماعات وخاصة رؤساء الكتل وعدم اهتمامهم بالمجلس وممارسة دورهم الرقابي على الحكومة. وبالتالي ادى ذلك إلى ضعف في مستوى الاداء داخل مجلس النواب⁽⁵²⁾.

الخاتمة

Conclusion

تمثل السلطة التشريعية المصدر الأصيل للتشريع وهي إحدى أهم الأدوات التي يمكن أن تستعين بها النظم السياسية في تعضيد وتدعيم الديمقراطية وحكم الشعب، وأن فاعلية البرلمانات يمكن أن تعكس حالة التحول الديمقراطي القائم في النظام السياسي؛ ومن هنا فالنظام الديمقراطي كنظام للحكم يراد به التغيير الذي يصب في مصلحة المواطنين ويتطلب أن يكون للبرلمان سلطة حقيقية بوصفه الممثل للشعب صاحب السيادة. وشهد الواقع السياسي في العراق تطورات كبيرة منذ 2003/4/9، وأهمها هو تغيير النظام السياسي القائم على نظام الحزب الواحد، وتشكيل حكومة ذات أغلبية سياسية تكونت من مجموعة من الأحزاب، التي ظهرت على الساحة السياسية في أعقاب تغيير النظام السياسي، وتبنى الدستور العراقي الدائم النظام البرلماني كنظام حكم، والذي يفترض أن يقوم على قاعدة (حكم الأغلبية السياسية) التي تحصل على أكبر عدد من المقاعد في البرلمان سواء كانت حزباً أو ائتلاًفاً يضم مجموعة من الأحزاب، وهي التي تشكل الحكومة وتنتخب رئيس الوزراء.

إلا أن القاعدة التي باتت معمولاً بها هي (المحاصصة الطائفية والمكوناتية)، في توزيع المناصب وتقاسمها وفق تفاهمات سياسية بين الكتل، وعلى الرغم من أن الدستور لم يشر إلى هذه الإجراءات ولم ينص عليها قانوناً، إلا أنها باتت عرفاً ملزماً في تشكيل الحكومات التي تعاقبت على السلطة في العراق بعد عام 2003، وهذا بدوره أدى إلى عدد من الإشكاليات، كان من أبرزها عدم الاستقرار السياسي وخلق

برلمان يواجه تحديات كبيرة في أداء مهامه الأساسية والمتمثلة بالتشريع والرقابة، وغياب المعارضة السياسية وأزمة عدم اقية بين الكتل البرلمانية وتعطيل القرار السياسي وعدم استقلاليته.

لذا جاء هذا البحث ليوضح المعوقات المتعددة التي حالت دون تأدية البرلمان العراقي لوظيفته بالشكل المطلوب والمتوقع منه والتي نص عليها في نظامه الداخلية ومواده الاساسية. غير أنه لا بد من النظر في تطويره وتصحيح مساره، انطلاقاً من ذلك توصلنا إلى حصيلة من الاستنتاجات التي تخص العمل النيابي في العراق، وهي كالتالي:

1. إن عدم الاتفاق بين أبرز مكونات الكتل السياسية على طبيعة المشاريع التي يمكن أن تكون لها الأولوية في التشريع القانوني بسبب تعارض الإرادات واختلاف المصالح التي ينطلقون منها في رسم ماهية الأطر العامة لمثل تلك المشاريع، نتيجة الافتقاد إلى الأغلبية البرلمانية التي يمكن لها أن تتخذ القرارات بكل يسر وسهولة، مما يضطر إلى اللجوء للمساومات والتوافقات سبباً لتبني مثل تلك القرارات واستمرارية التحالفات المتقاربة في العمل معاً داخل مجلس النواب خدمة لمصالحها الفئوية بعيداً عن المصلحة العامة.

2. إن طبيعة تشكيل الحكومة على أساس التوافقية والمحاصصة وهيمنة السلطة التنفيذية على صلاحيات السلطة التشريعية قد عطل الدور الرقابي للبرلمان، فعلى الرغم من ممارسة الأعضاء لدورهم الرقابي لمراقبة أعضاء السلطة التنفيذية إلا أنها اتصفت بالضعف، وحتى في حالة اللجوء إلى الرقابة فإنها توظف لأغراض ومصالح تدخل في إطار التناوب السياسي مما جعل هذه الوظيفة شبه معطلة.

3. مجلس النواب يعاني من خلل كبير في بنيته الداخلية بفعل أسباب وعوامل متعددة من ذلك القانون الانتخابي الذي تم اعتماده، ومن ثم تكريس مبدأ المحاصصة وغياب المعارضة البرلمانية مما انعكس سلباً على أداء المجلس ومجمل نشاطه.

4. الغياب المتكرر لأعضاء البرلمان، بشكل دائم الذي يحول دون انعقاد أكثر من نصف الاجتماعات بسبب انعدام النصاب القانوني، كما يبدو أن غالبية النواب ليس لديهم الاطلاع الكافي على ما يتضمنه النظام الداخلي للمجلس من مواد، مما ينعكس سلباً على أدائهم وفاعليتهم، وإشغال مجلس النواب بأمور لا تعد من أعماله واستغلال جلساته لتحقيق أهداف سياسية وحزبية بعيدة عن واجبات النائب.

5. عدم وجود مؤهلات وخبرات وكفاءات علمية للكثير من أعضاء مجلس النواب، فالنائب في مجلس النواب العراقي لا يمتلك الثقافة الواسعة والخبرة والكفاءة، وكان ذلك سبباً في فشل دور البرلمان مما جعل العمل يسير على وفق المصالح والخواطر وليس على وفق الأولويات، إضافة إلى إن الصراعات الحزبية والسياسية كلها عطل من نسب الإنجاز والتي يتحملها جميع المشاركين في الحكومة، لأن كل وزير أصبح تابعاً لكتلته ومعبراً عن مصالحها.

فضلاً عن النتائج المستخلصة يمكن طرح ما يلي من توصيات:

ينبغي لنا إذ ما أردنا الاستمرار بالنظام البرلماني أن نعمل على تصحيح المسارات الخاطئة التي حدثت ولا تزال تحدث نتيجة لتطبيق النظام البرلماني بصورته الحالية، ويقتضي الأمر لتصحيح المسار القيام بجملته من الأمور من خلال الإصلاح السياسي ومن ثم التعديل الدستوري، وهي كالتالي:

1. المحافظة على استقلال السلطات الثلاث بصورة متوازنة، وأن يكون عمل المؤسسات الدستورية (التشريعية والتنفيذية) ضمن إطار الدستور مع ضرورة ضمان حيادية واستقلال القضاء، مع الالتزام بالعمل الديمقراطي المبني على أسس صحيحة والتي من شأنها أن تحفظ للعراق وحدته واستقلاله.
2. ينبغي وضع خطط تشريعية تفصيلية وفق الحاجات المجتمعية الملحة ليس على وفق الأهواء والأمزجة، لأن التشريع من أهم المهام الملقاة على عاتق مجلس النواب، فضلاً عن وضع نصوص قانونية، تمكن جمهور الناخبين من مساءلة ممثليهم، وجعل البرلمان أكثر شفافية في أداء دوره والانفتاح على وسائط الإعلام والجمهور.
3. إعادة النظر بالنظام الانتخابي ذي التمثيل النسبي الذي أخذ به العراق فلم يؤسس هذا النظام برلماناً فعالاً ولم يساعد على خلق معارضة سياسية بعدها واحدة من دعائم القانون الصحيح من خلال مراقبتها للحكومة والعمل على حماية حقوق المواطنين وحررياتهم، وضمان وصول الأشخاص الذين يمثلون الشعب تمثيلاً عادلاً وحقيقياً.
4. العمل على تفعيل دور اللجان الرقابية، وهذا يتمثل بتوفير الأدوات والصلاحيات اللازمة لهذه اللجان التي تمكنها من تغطية الأنشطة الحكومية كلها والعمل على بناء ووضع قواعد وأدوات وإجراءات رقابية تكون أكثر صرامة، في مساءلة الجهاز التنفيذي وضمان الحصول على المعلومات الكافية منه.

5. ينبغي الابتعاد عن التوافقية السياسية في تشكيل الحكومة، وتفعيل المسؤولية الوزارية أمام البرلمان، وخلق معارضة فاعلة داخل البرلمان بما لا يؤدي إلى عرقلة عمل الحكومة، مع تحقيق الشيء الأهم وهو تقوية صلاحيات رئيس مجلس الوزراء مقابل تقليل صلاحيات رئيس الجمهورية.

الهوامش

Endnotes

- (1) عبدة سعد، وآخرون، النظم الانتخابية دراسة حول العلاقة بين النظام الانتخابي والنظام السياسي، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، 2005، ص18.
- (2) عبد المالك زغود، النظم الانتخابية والتمثيل الحزبي في الهيئة التشريعية في الجزائر، رسالة ماجستير منشورة، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، كلية العلوم السياسية، قسم تنظيمات سياسية وإدارية، 2014، ص7.
- (3) د. ثناء فؤاد عبد الله، لقيمة السياسية والفلسفة للعملية الانتخابية، مجلة الديمقراطية، المجلد (10)، العدد (39)، 2010، ص7.
- (4) أنظر: حازم عبد الحميد النعيمي، اشكالية النظام الانتخابي وانعكاساته على تركيبة النظام السياسي في العراق، مجلة الجامعة المستنصرية، العدد (28)، 2009، ص7.
- (5) أنظر تفصيلاً:
1. د. مازن حسن، النظم الانتخابية دراسة مقارنة لأنواعها وآثارها والانعكاسات على السياق المصري، القاهرة، مركز المحروسة للنشر، 2011، ص58.
2. د. طارق فتح الله خضر، النظم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، 2009، ص180.
- (6) أنظر: د. عبد الله عبد الغني بسيوني، النظم السياسية: أسس التنظيم السياسي الدولة، الحكومة، الحقوق والحريات العامة، بيروت، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1984، ص244.
- (7) د. محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، الاسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2007، ص284.
- (8) أنظر: بشرى حسين صالح، العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في العراق بعد عام (2003)، رسالة دكتوراه، جامعة النهدين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، ص160.
- (9) مجيد نجف زوار علي، دور السلطة التشريعية في صنع السياسات العامة في جمهورية العراق بعد عام 2003، دراسة في المعوقات، رسالة ماجستير، جامعة النهدين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2013، ص151.
- (10) بشار نصرالدين محمد شيت، التوازن والاستقلال بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العراق (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير منشورة، جامعة الاسكندرية، كلية الحقوق، قسم القانون العام، ص145.
- (11) د. صباح عبد الرزاق كبة، العملية التشريعية بين السلطتين التنفيذية والتشريعية الواقع وآفاق المستقبل، مجلة قضايا سياسية، العددان (23-24)، 2011، ص357.

- (12) أحمد عبد اللطيف السيد، دور رئيس الدولة في النظام السياسي الديمقراطي النيابي البرلماني دراسة مقارنة، الرياض، مكتبة القانون والاقتصاد، ط1، 2014، ص201.
- (13) د. هاتف المحسن الركابي، التنظيم الدستوري والعملية التشريعية في النظام الفيدرالي في العراق وفق دستور جمهورية العراق لسنة 2005، بغداد، دار الأساتذة والنشر، ط1، 2016، ص356.
- (14) نقلاً عن: د. هاتف محسن كاظم، تشريع القوانين ودور السلطين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة الاتحادية(الفيدرالية)، بيروت، دار السنهوري، 2017، ص415.
- (15) مجيد نجف زوار علي، دور السلطة التشريعية في صنع السياسات العامة في جمهورية العراق بعد عام 2003 دراسة في المعوقات، مرجع سبق ذكره، ص160.
- * ينظر: النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي، المواد (55،50).
- (16) أيمن أحمد محمد، الفساد السياسي في العراق منذ عام 2003م، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2012، ص124.
- ** إن الدين هو أحد المتغيرات الأساس في المجتمع، لذلك نجد في المجتمعات المتعددة الأديان، يبرز هذا العامل كأحد معايير التباين بين الجماعات. وهذا التباين والتنوع الديني لا يكتسب أهميته إلا إذا ترتب عليه تنافس أو تنازع أو صراع في مجالات القيم (الطائفية الاجتماعية) أو الثروة أو السلطة (الطائفية السياسية)، ومن هنا يبرز الفرق بين الطائفة والطائفية، فالمفهوم الأول يشير إلى التنوع في المعتقدات والممارسات الدينية بين الأفراد والمجموعات التي يتكون منه المجتمع. أما الطائفية فهي نهج سياسي يشير إلى اعتماد الطائفة والعمل على فرض هيمنتها السياسية والتعصب ضد الطوائف الأخرى "وهي في الوقت نفسه، استخدام التنوع الديني لتحقيق أهداف سياسية واقتصادية أو ثقافية مثل المحافظة على مصالح ومزايا مكتسبة، أو النضال من أجل تحقيق تلك المصالح لزعماء وأبناء طائفة معينة في مواجهة الطوائف الأخرى. والطائفية بهذا المعنى هي استخدام الدين كوسيلة لتحقيق أهداف دنيوية. عدي فالح حسين، العنف السياسي في العراق بعد 2003 دراسة ميدانية، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية، 2010، ص36-37.
- (17) أنظر: أحمد علي محمد، الطائفية وأثرها في حياه العراق السياسية، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2008، ص366.
- (18) د. جهاد عودة و ميران حسين، الطائفية والمليشيات الشيعية السياسية والمسلحة في العراق، القاهرة، المكتب العربي للمعارف، ط1، 2015، ص4.
- * أخذت السياسة الأمريكية في العراق بعد عام 2003 بخلط الأوراق وتأجيج الصراع الطائفي لضرب القوى بعضها ببعض، وهذا يندرج ضمن الاستراتيجية الأمريكية التي تعمل على البقاء في العراق لعقود قادمة، وتقوم على أساس إشعال الفتن والقتال الطائفي سواء على الأسس الجغرافية في العراق، أو على الأسس العرقية في المجتمع العراقي من أجل جعل الجميع بحاجة دائمة للدعم الأمريكي. عبد الرزاق علي حمادي، الأطماع الخارجية في نبط العراق وانعكاساتها على مشكلة كركوك، رسالة ماجستير، جامعة قناة السويس، كلية التجارة، قسم العلوم السياسية، 2016، ص85.

- (19) د. هيثم غالب الناهي، الدولة وخفايا إخفاق مأسستها في المنطقة العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2016، ص217.
- (20) منتصر حسين جواد، البرامج الانتخابية وأثرها في أداء النظام السياسي العراقي بعد العام 2005، ط1، بغداد، انكي للنشر والتوزيع، 2020، صص 331 – 332.
- (21) عبد المطلب عبد المهدي موسى، ظاهرة العنف السياسي في العراق بعد عام 2003 دراسة في الاسباب وسبل المواجهة، عمان، دار غيداء للنشر، ط1، 2017، ص65.
- (22) أنظر: مجيد نجف زوار علي، دور السلطة التشريعية في صنع السياسات العامة في جمهورية العراق بعد عام 2003 دراسة في المعوقات، مرجع سبق ذكره، صص 159-160.
- (23) خالد حميد عيسى، الاصلاح السياسي في العراق بعد العام 2014 بين تحديات الداخل والخارج، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2021، ص80.
- * نشأ مفهوم الديمقراطية التوافقية، وجرى تداوله ببعض الدول الاوربية ذات التنوع الاجتماعي، مثل بلجيكا والنمسا وسويسرا، وكذلك كندا ثم امتد المفهوم إلى بعض دول العالم الثالث، وخصوصا لبنان وماليزيا، إذ تقوم الديمقراطية التوافقية على خلفية واقع التباين أو التجزئة بين أبناء الشعب الواحد بحيث يتوزع الشعب على قوى سياسية لكل منها خلفيتها وخصوصيتها التي تجعلها مختلفة ومتمايزة من غيرها، حيث يتم اللجوء إلى التوافق في حال انعدام الثقة المتبادلة بين هذه القوى، لذلك جاءت الحاجة للديمقراطية التوافقية في بعض الدول المنقسمة اجتماعياً والتي تعاني حالة عدم الاستقرار السياسي.
- وقد صاغ عالم السياسة (ارنت ليهارت) تعريف الديمقراطية التوافقية استناد إلى اربع خصائص هي:
1. الحكم من خلال ائتلاف واسع من الزعماء السياسيين من كافة المكونات المهمة في المجتمع التعددي.
 2. النسبية كمعيار اساسي للتمثيل السياسي للمكونات داخل مرافق الدولة.
 3. الفيتو المتبادل او حكم (الاجلبية المتراضية) التي تستعمل كحماية اضافية لمصالح الاقلية الحيوية.
 4. درجة عالية من الاستقلال لكل مكون في ادارة شؤونه الداخلية الخاصة.
- ارنت ليهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة: زينة حسني، بيروت، معهد الدراسات الاستراتيجية، 2006، ص47.
- (24) خالد حميد عيسى، الاصلاح السياسي في العراق بعد العام 2014 بين تحديات الداخل والخارج، مرجع سبق ذكره، ص83.
- (25) خيرى عبد الرزاق جاسم، الاستقرار السياسي في العراق: محدداته - سبل تحقيقه، مجلة قضايا سياسية، العدد (56)، كلية العلوم السياسية، جامعة النهدين، 2019، ص107.
- (26) طالب جبار حسن، الاحزاب السياسية العراقية وعملية بناء السلام بعد عام 2003: دراسة سياسية تحليلية تفويجية، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2022، ص163.

- (27) شيماء معروف فرحان، التوافقية السياسية في العراق وأثرها في الأداء الحكومي، مجلة دراسات دولية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد (27)، 2013، ص 138.
- (28) جاسم محمد عبدالكريم، الديمقراطية التوافقية في العراق الجديد، مجلة العلوم السياسية، العدد (36)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2018، ص 206.
- (29) مجيد جعفر مجيد جاسم، التوافق السياسي وانعكاسه على النظام السياسي العراقي بعد عام 2003م، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2013، ص 130.
- (30) شروق إياد خضير، الاحزاب الإسلامية وإشكالية الديمقراطية في العراق دراسة تحليلية نقدية، مجلة دراسات دولية، العدد (50)، 2013، ص 147.
- (31) أنظر: زهير عطوف، التجربة الحزبية في العراق بعد 2003.. الواقع والتحديات، حلب، مركز إدراك للدراسات والاستشارات، 2018، ص 3.
- (32) فالح عبد الجبار وأخران، تطور الاحزاب السياسية في العراق، مجلة مدارك للبحوث والدراسات، السنة الثانية، العدد (7)، 2007، ص 79.
- (33) نصر محمد علي الحسيني، النظام الحزبي وأثره في أداء النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية دراسة حالة الحرب على العراق 2003، رسالة دكتوراه، جامعة النهدين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2012، ص 16.
- (34) عبد الجبار عيسى السعيد و باقر السوداني، اداء البرلمان العراقي رؤية تقويمية، التقرير الاستراتيجي العراقي الثالث، مجلة حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، العدد (5)، 2011، ص 84.
- (35) مها جابر سلمان الربيعي، النظام السياسي في العراق بحث في الديمقراطية التوافقية وإشكالياتها (2003-2009)، رسالة ماجستير، جامعة النهدين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2011، ص 193-194.
- (36) وصال نجيب العزاوي واحمد عدنان كاظم، العلاقة بين الحكومة والمعارضة في الدول العربية، بغداد، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، 2009، ص 33.
- (37) خالد حميد عيسى، الاصلاح السياسي في العراق بعد العام 2014 بين تحديات الداخل والخارج، مرجع سبق ذكره، ص 65-66.
- (38) أحمد يحيى هادي، الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد 2003، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2010، ص 103.
- (39) سينا علي محمود، آليات تعزيز عمل النظام السياسي في العراق بعد عام 2003م، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2015، ص 191.
- (40) سيف عباس حسين، ظاهرة الاستقرار وعدم الاستقرار الحكومي في النظم البرلمانية (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2015، ص 42.

- (41) أيمن أحمد محمد، الفساد السياسي في العراق منذ عام 2003م، مرجع سبق ذكره، ص 127.
- (42) أنظر: المادة (110) والمادة (115) من الدستور.
- (43) د. رضا عبد الجبار سلمان الشمري وإياد عايد والي البديري، بناء الدولة العراقية الجديدة والفيدرالية، النجف الاشرف، دار الضياء للطباعة، ط1، 2009، ص 29.
- (44) د. هشام بشير، العراق.. تصاعد الأزمة بين المركز والإقليم، مجلة الديمقراطية، العدد(49)، 2013، ص 4.
- (45) علي حسين حسن سفيح الساعدي، آلية صنع السياسة العامة في النظام السياسي البرلماني دراسة حالة العراق بعد 2003، رسالة ماجستير، جامعة النهدين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2013، ص 124.
- (46) صالح محمد عبد، الديمقراطية التوافقية بين المحاصصة والمشروع الوطني، مجلة شؤون عراقية، العدد(10)، 2008، ص 5.
- (47) خالد حميد عيسى، الاصلاح السياسي في العراق بعد العام 2014 بين تحديات الداخل والخارج، مرجع سبق ذكره، ص 84.
- (48) مجيد جعفر مجيد جاسم، التوافق السياسي وانعكاسه على النظام السياسي العراقي بعد عام 2003م، مرجع سبق ذكره، ص 131.
- (49) طالب جبار حسن، الاحزاب السياسية العراقية وعملية بناء السلام بعد عام 2003: دراسة سياسية تحليلية تفويجية، مرجع سبق ذكره، ص 197-198.
- (50) أحمد فاضل داود، مستقبل العملية السياسية والديمقراطية في العراق دراسة تحليلية في التحديات وافاقها المستقبلية، مجلة جامعه تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (4)، عدد (6)، السنه السادسة، 2013، ص 330.
- (51) سحر حربي عبد الامير حسين، إدارة التنوع في الدولة دراسة نظرية مقارنة مع الإشارة إلى التجربة العراقية، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2016، ص 308.
- (52) عمر عبد الله عفتان، أثر التغير في النظام الدولي على العراق، بغداد، مكتبة السنهوري، 2015، ص 275.

المصادر

أولاً. الوثائق:

(أ). الدساتير:

I. الدستور العراقي لعام 2005، الوقائع العراقية، العدد 4012، 2005.

(ب) الأنظمة والقوانين:

I. النظام الداخلي لمجلس النواب 2006، الوقائع العراقية، العدد 4032، 2007.

ثانياً. الكتب العربية والمترجمة:

- I. أحمد عبد اللطيف السيد، دور رئيس الدولة في النظام السياسي الديمقراطي النيابي البرلماني دراسة مقارنة، الرياض، مكتبة القانون والاقتصاد، ط1، 2014.
- II. ارنست ليهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة: زينة حسني، بيروت، معهد الدراسات الاستراتيجية، 2006.
- III. جهاد عودة وميران حسين، الطائفية والمليشيات الشيعية السياسية والمسلحة في العراق، القاهرة، المكتب العربي للمعارف، ط1، 2015.
- IV. رضا عبد الجبار سلمان الشمري وإياد عايد والي البديري، بناء الدولة العراقية الجديدة والفيدرالية، النجف الاشرف، دار الضياء للطباعة، ط1، 2009.
- V. زهير عطوف، التجربة الحزبية في العراق بعد 2003.. الواقع والتحديات، حلب، مركز إدراك للدراسات والاستشارات، 2018.
- VI. طارق فتح الله خضر، النظم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، 2009.
- VII. عبد الله عبد الغني بسيوني، النظم السياسية: أسس التنظيم السياسي الدولة، الحكومة، الحقوق والحريات العامة، بيروت، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1984.
- VIII. عبد المطلب عبد المهدي موسى، ظاهرة العنف السياسي في العراق بعد عام 2003 دراسة في الاسباب وسبل المواجهة، عمان، دار غيداء للنشر، ط1، 2017.
- IX. عبدة سعد، وآخرون، النظم الانتخابية: دراسة حول العلاقة بين النظام الانتخابي والنظام السياسي، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، 2005.
- X. عمر عبد الله عفتان، أثر التغير في النظام الدولي على العراق، بغداد، مكتبة السنهوري، 2015.
- XI. مازن حسن، النظم الانتخابية دراسة مقارنة لأنواعها وآثارها والانعكاسات على السياق المصري، القاهرة، مركز المحروسة للنشر، 2011.
- XII. محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، الاسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2007.
- XIII. منتصر حسين جواد، البرامج الانتخابية وأثرها في اداء النظام السياسي العراقي بعد العام 2005، ط1، بغداد، انكي للنشر والتوزيع، 2020.
- XIV. هاتف المحسن الركابي، التنظيم الدستوري والعملية التشريعية في النظام الفيدرالي في العراق وفق دستور جمهورية العراق لسنة 2005، بغداد، دار الأساتذة والنشر، ط1، 2016.

- XV. هاتف محسن كاظم، تشريع القوانين ودور السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة الاتحادية(الفيدرالية)، بيروت، دار السنهوري، 2017.
- XVI. هيثم غالب الناهي، الدولة وخفايا إخفاق مأسستها في المنطقة العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2016.
- XVII. وصال نجيب العزاوي واحمد عدنان كاظم، العلاقة بين الحكومة والمعارضة في الدول العربية، بغداد، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، 2009.

ثالثاً. الدوريات والمجلات:

- I. أحمد فاضل داود، مستقبل العملية السياسية والديمقراطية في العراق دراسة تحليلية في التحديات وافاقها المستقبلية، مجلة جامعه تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (4)، عدد (6)، السنة السادسة، 2013.
- II. ثناء فؤاد عبد الله، لقيمة السياسية والفلسفية للعملية الانتخابية، مجلة الديمقراطية، المجلد (10)، العدد (39)، 2010.
- III. جاسم محمد عبد الكريم، الديمقراطية التوافقية في العراق الجديد، مجلة العلوم السياسية، العدد (36)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2018.
- IV. حازم عبد الحميد النعيمي، اشكالية النظام الانتخابي وانعكاساته على تركيبة النظام السياسي في العراق، مجلة الجامعة المستنصرية، العدد (28)، 2009.
- V. خيرى عبد الرزاق جاسم، الاستقرار السياسي في العراق: محدداته - سبل تحقيقه، مجلة قضايا سياسية، العدد (56)، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، 2019.
- VI. شروق إياد خضير، الاحزاب الإسلامية وإشكالية الديمقراطية في العراق دراسة تحليلية نقدية، مجلة دراسات دولية، العدد (50)، 2013.
- VII. شيماء معروف فرحان، التوافقية السياسية في العراق وأثرها في الأداء الحكومي، مجلة دراسات دولية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد (27)، 2013.
- VIII. صالح محمد عبد، الديمقراطية التوافقية بين المحاصصة والمشروع الوطني، مجلة شؤون عراقية، العدد (10)، 2008.
- IX. صباح عبد الرزاق كبة، العملية التشريعية بين السلطتين التنفيذية والتشريعية الواقع وآفاق المستقبل، مجلة قضايا سياسية، العددان (23-24)، 2011.

- X. عبد الجبار عيسى السعيد و باقر السوداني، اداء البرلمان العراقي رؤية تقويمية، التقرير الاستراتيجي العراقي الثالث، مجلة حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، العدد(5)، 2011.
- XI. فالح عبد الجبار وأخران، تطور الاحزاب السياسية في العراق، مجلة مدارك للبحوث والدراسات، السنة الثانية، العدد (7)، 2007.
- XII. هشام بشير، العراق.. تصاعد الأزمة بين المركز والإقليم، مجلة الديمقراطية، العدد (49)، 2013.

رابعاً. الرسائل والأطاريح:

- I. أحمد علي محمد، الطائفية وأثرها في حياه العراق السياسية، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، قسم العلوم السياسة، 2008.
- II. أحمد يحيى هادي، الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد 2003، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2010.
- III. أيمن أحمد محمد، الفساد السياسي في العراق منذ عام 2003م، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2012.
- IV. بشار نصرالدين محمد شيت، التوازن والاستقلال بين السلطين التشريعية والتنفيذية في العراق (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير منشورة، جامعة الاسكندرية، كلية الحقوق، قسم القانون العام، 2015.
- V. بشرى حسين صالح، العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في العراق بعد عام (2003)، رسالة دكتوراه، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2012.
- VI. خالد حميد عيسى، الاصلاح السياسي في العراق بعد العام 2014 بين تحديات الداخل والخارج، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2021.
- VII. سحر حربي عبد الأمير حسين، إدارة التنوع في الدولة دراسة نظرية مقارنة مع الإشارة إلى التجربة العراقية، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2016.

- VIII. سيف عباس حسين، ظاهرة الاستقرار وعدم الاستقرار الحكومي في النظم البرلمانية (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2015.
- IX. سيناء علي محمود، آليات تعزيز عمل النظام السياسي في العراق بعد عام 2003م، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2015.
- X. طالب جبار حسن، الاحزاب السياسية العراقية وعملية بناء السلام بعد عام 2003: دراسة سياسية تحليلية تقويمية، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2022.
- XI. عبد الرزاق علي حمادي، الأطماع الخارجية في نفط العراق وانعكاساتها على مشكلة كركوك، رسالة ماجستير، جامعة قناة السويس، كلية التجارة، قسم العلوم السياسية، 2016.
- XII. عبد المالك زغود، النظم الانتخابية والتمثيل الحزبي في الهيئة التشريعية في الجزائر، رسالة ماجستير منشورة، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، كلية العلوم السياسية، قسم تنظيمات سياسية وإدارية، 2014.
- XIII. عدي فالح حسين، العنف السياسي في العراق بعد 2003 دراسة ميدانية، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية، 2010.
- XIV. علي حسين حسن سفيح الساعدي، آلية صنع السياسة العامة في النظام السياسي البرلماني دراسة حالة العراق بعد 2003، رسالة ماجستير، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2013.
- XV. مجيد جعفر مجيد جاسم، التوافق السياسي وانعكاسه على النظام السياسي العراقي بعد عام 2003م، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، فرع النظم السياسية، 2013.
- XVI. مجيد نجف زوار علي، دور السلطة التشريعية في صنع السياسات العامة في جمهورية العراق بعد عام 2003، دراسة في المعوقات، رسالة ماجستير، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2013.
- XVII. مها جابر سلمان الربيعي، النظام السياسي في العراق بحث في الديمقراطية التوافقية وإشكالياتها (2003-2009)، رسالة ماجستير، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2011.

XVIII. نصر محمد علي الحسيني، النظام الحزبي وأثره في أداء النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية دراسة حالة الحرب على العراق 2003، رسالة دكتوراه، جامعة النهدين، كلية العلوم السياسية، قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2012.

References

First. Documents:

(A). Constitutions:

I. *The Iraqi Constitution of 2005, Iraqi Gazette, Issue 4012, 2005.*

(B) Regulations and Laws:

I. *The Internal Regulations of the Council of Representatives 2006, Iraqi Gazette, Issue 4032, 2007.*

Second. Arabic and Translated Books:

I. Ahmed Abdel Latif Al-Sayed, *The Role of the Head of State in the Parliamentary Democratic Political System, A Comparative Study, Riyadh, Library of Law and Economics, 1st ed., 2014.*

II. Erend Lijphart, *Consensus Democracy in a Diverse Society, Translated by: Zeina Hosni, Beirut, Institute of Strategic Studies, 2006.*

III. Jihad Awda and Miran Hussein, *Sectarianism and the Political and Armed Shiite Militias in Iraq, Cairo, Arab Office for Knowledge, 1st ed., 2015.*

IV. Reda Abdul Jabbar Salman Al-Shammari and Iyad Ayed Wali Al-Badri, *Building the New Iraqi State and Federalism, Najaf Al-Ashraf, Dar Al-Diaa for Printing, 1st ed., 2009.*

V. Zuhair Attouf, *The Partisan Experience in Iraq after 2003. Reality and Challenges, Aleppo, Edrak Center for Studies and Consultations, 2018.*

VI. Tariq Fathallah Khader, *Political Systems, Cairo, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 2009.*

VII. Abdullah Abdul Ghani Bassiouni, *Political Systems: Foundations of Political Organization: State, Government, Public Rights and Freedoms, Beirut, Dar Al-Jamiah for Printing and Publishing, 1984.*

VIII. Abdul Muttalib Abdul Mahdi Musa, *The Phenomenon of Political Violence in Iraq after 2003: A Study of the Causes and Ways to Confront It, Amman, Dar Ghaida for Publishing, 1st ed., 2017.*

IX. Abdo Saad, and others, *Electoral Systems: A Study on the Relationship between the Electoral System and the Political System, Beirut, Al-Halabi Legal Publications, 1st ed., 2005.*

X. Omar Abdullah Aftan, *The Impact of Change in the International System on Iraq, Baghdad, Al-Sanhouri Library, 2015.*

XI. Mazen Hassan, *Electoral Systems: A Comparative Study of Their Types, Effects, and Implications on the Egyptian Context, Cairo, Al-Mahrousa Publishing Center, 2011.*

- XII. *Muhammad Rifat Abdul Wahab, Political Systems, Alexandria, Dar Al-Jamia Al-Jadida, 2007.*
- XIII. *Montaser Hussein Jawad, Electoral Programs and Their Impact on the Performance of the Iraqi Political System after 2005, 1st ed., Baghdad, Anki Publishing and Distribution, 2020.*
- XIV. *Hatem Al-Mohsen Al-Rikabi, Constitutional Organization and the Legislative Process in the Federal System in Iraq According to the Constitution of the Republic of Iraq for the Year 2005, Baghdad, Dar Al-Ustadhat and Publishing, 1st ed., 2016.*
- XV. *Mohsen Kazem, Legislation of Laws and the Role of the Legislative and Executive Authorities in Federal Systems, Beirut, Dar Al-Sanhouri, 2017.*
- XVI. *Haitham Ghaleb Al-Nahi, The State and the Secrets of the Failure of Its Institutionalization in the Arab Region, Beirut, Center for Arab Unity Studies, 1st ed., 2016.*
- XVII. *Wesal Najib Al-Azzawi and Ahmed Adnan Kazem, The Relationship between the Government and the Opposition in Arab Countries, Baghdad, Iraqi Center for Strategic Studies, 2009.*

Periodicals and Journals:

- I. *Ahmed Fadel Daoud, The Future of the Political and Democratic Process in Iraq, An Analytical Study of the Challenges and Its Future Prospects, Tikrit University Journal for Legal and Political Sciences, Volume (4), Issue (6), Sixth Year, 2013.*
- II. *Thanaa Fouad Abdullah, The Political and Philosophical Value of the Electoral Process, Democracy Magazine, Volume (10), Issue (39), 2010.*
- III. *Jassim Mohammed Abdul Karim, Consensus Democracy in the New Iraq, Political Science Journal, Issue (36), College of Political Science, University of Baghdad, 2018.*
- IV. *Hazem Abdul Hamid Al-Naimi, The Problem of the Electoral System and Its Implications on the Structure of the Political System in Iraq, Al-Mustansiriya University Journal, Issue (28), 2009.*
- V. *Khairi Abdul Razzaq Jassim, Political Stability in Iraq: Its Determinants - Ways to Achieve It, Political Issues Journal, Issue (56), College of Political Science, Al-Nahrain University, 2019.*
- VI. *Khaled Hamid Issa, Political Reform in Iraq after 2014 between Internal and External Challenges, Master's Thesis, University of Baghdad, College of Political Science, Department of Political Systems, 2021.*
- VII. *Sahar Harbi Abdul Amir Hussein, Diversity Management in the State, A Comparative Theoretical Study with Reference to the Iraqi Experience, PhD Thesis, University of Baghdad, College of Political Science, Department of Political Systems, 2016.*
- VIII. *Saif Abbas Hussein, The Phenomenon of Governmental Stability and Instability in Parliamentary Systems (Comparative Study), Master's Thesis, Al-*

- Mustansiriya University, College of Political Science, Department of Political Systems and Public Policies, 2015.*
- IX. *Sinai Ali Mahmoud, Mechanisms for Strengthening the Work of the Political System in Iraq after 2003, PhD Thesis, University of Baghdad, College of Political Science, Department of Political Systems, 2015.*
- X. *Talib Jabbar Hassan, Iraqi Political Parties and the Peacebuilding Process after 2003: An Analytical and Evaluative Political Study, PhD Thesis, University of Baghdad, College of Political Science, Department of Political Systems, 2022.*
- XI. *Abdul Razzaq Ali Hammadi, Foreign ambitions for Iraqi oil and its repercussions on the Kirkuk problem, Master's thesis, Suez Canal University, Faculty of Commerce, Department of Political Science, 2016.*
- XII. *Abdelmalek Zaghoud, Electoral systems and party representation in the legislative body in Algeria, published Master's thesis, University of Kasdi Merbah-Ouargla, Faculty of Political Science, Department of Political and Administrative Organizations, 2014.*
- XIII. *Adi Faleh Hussein, Political Violence in Iraq after 2003, a field study, Master's thesis, University of Baghdad, Faculty of Political Science, Department of Political Systems, 2010.*
- XIV. *Ali Hussein Hassan Safih Al-Saadi, The Mechanism of Public Policy Making in the Parliamentary Political System, A Case Study of Iraq after 2003, Master's thesis, Al-Nahrain University, Faculty of Political Science, Department of Political Systems and Public Policies, 2013.*
- XV. *Majeed Jaafar Majeed Jassim, Political Consensus and its Impact on the Iraqi Political System after 2003, Master's Thesis, University of Baghdad, College of Political Science, Department of Political Systems, 2013.*
- XVI. *Majeed Najaf Zawar Ali, The Role of the Legislative Authority in Making Public Policies in the Republic of Iraq after 2003, A Study of Obstacles, Master's Thesis, University of Nahrain, College of Political Science, Department of Political Systems and Public Policies, 2013.*
- XVII. *Maha Jaber Salman Al-Rubaie, The Political System in Iraq, A Study of Consensual Democracy and Its Problems (2003-2009), Master's Thesis, University of Nahrain, College of Political Science, Department of Political Systems and Public Policies, 2011.*
- XVIII. *Nasr Muhammad Ali Al-Hussaini, The Party System and Its Impact on the Performance of the Political System of the United States of America, A Case Study of the War on Iraq 2003, PhD Thesis, University of Nahrain, College of Political Science, Department of Political Systems and Public Policies, 2012.*

